

## وزارة السياحة

قرار رقم ٦٩ لسنة ٢٠١٠

صادر بتاريخ ٢٠١٠/٢/٩

### وزير السياحة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٧ بتنظيم الشركات السياحية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار وزير السياحة والطيران المدنى رقم ٢٢٢ لسنة ١٩٨٣ باللائحة التنفيذية للقانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٧ بتنظيم الشركات السياحية والقرارات المعدلة له ؛

وعلى قرار وزارة التجارة والتموين رقم ٥٨٠ لسنة ١٩٩٨ بإضافة فقرة جديدة إلى المادة رقم (٦) من لائحة القواعد المنفذة لأحكام قانون الاستيراد والتصدير الصادر بتاريخ ١٩٩٨/١١/٧ ؛

وعلى قرار وزير السياحة رقم ٢٠٩ لسنة ٢٠٠٩ الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٣/٢٩ باللائحة التنفيذية للقانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٧ بتنظيم الشركات السياحية وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير السياحة رقم ٧٠٣ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى ما ورد بمذكرة قطاع الشركات والمحلات السياحية ؛

وبعد أخذ رأى الاتحاد المصرى للغرف السياحية ؛

### قرر:

( المادة الاولى )

تُحذف عبارة «أو العام السابق عليه» من الفقرة الثانية من البند ثالثاً

من المادة الرابعة عشرة من القرار الوزارى رقم ٢٠٩ لسنة ٢٠٠٩

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

وزير السياحة

محمد زهير جرانة